بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على إمام الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه والتابعين له بإحسان إلى يوم الدين .
أما بعد ..
فنكمل ما كنا قد بدأنا به بالأمس حول منهج الإمام مسلم عليه رحمة الله في كتابه **" الصحيح "** .
وكنَّا قد توقفنا عند الكلام عن انتقادات أبي زرعة على الإمام مسلم ، وابتدأنا بسياق الخبر المتعلِّق بذلك وانتهى الوقت قبل أن ننتهي من قراءة هذا الخبر المهم .
ابتدأنا بذكر أول جواب للإمام مسلم على انتقادات أبي زرعة ، وهي قول الإمام مسلم رادًّا على أبي زرعة لما ذكر أن تأليفه للصحيح بهذا العدد يُطَّرق – أي يجعل - لأهل البدع طريقًا على أهل السنة بأن يقولوا : لم يصح عن الرسول إلا هذا القدر الذي أخرجه مسلم في صحيحه ، وأجاب مسلم عن ذلك بأنه لم يدعِ الاستيعاب وأنه إنما وسم كتابه بـ" الصحيح " ولم يقل إنه جامع لكل الصحيح ؛ هذا هو الجواب الأول .
ثم يُكمل الإمام مسلم كلامه لما انتقد عليه أبو زرعة الإخراج لثلاثة من الرواة وهم : أَسْبَاط بن نَصْر ، وقَطَن بن نُسَيْر ، وأحمد بن عيسى ، فقال الإمام مسلم عليه رحمة الله :
يقول البَرْدَعِي : فقال مسلم : إنما قلتُ صحيح ؛ هذا الجواب الأول ، وإنَّ ما أدخلتُ من حديث أَسْبَاطٍ وقَطَنٍ وأحمد ما قد رواه الثقاتُ عن شيوخهم ، إلا أنه ربما وقع إليَّ عنهم بارتفاع ، ويكون عندي مِن رواية مَن هو أَوْثَقُ منهم بِنُزُول ، فأَقْتَصِر على أولئك ، وأصْلُ الحديث معروف من رواية الثقات .أهـ.
فبَيَّن الجواب عن الإخراج لأولئك الرواة بأنه لم يُخرج لهم ما تفردوا به ، وإنما أخرج لهم ما تُوبعوا عليه ، وأما روايته عنهم في " الصحيح " دون رواية الثقات الآخرين الذين تابعوهم فسبب ذلك أنه وقعت له أحاديث لهؤلاء عالية ووقعت له من رواية الثقات الذين هم أوثق منهم نازلة ، والعلو معروف : هو قِلَّة عدد الرواة في الإسناد ، والنزول : كثرة العدد .

فيقدم الإمام مسلم العلو في هذه الحالة على النزول ، وهو لم يعتمد على أولئك الرواة الاعتماد الكامل ؛ لأنه يعرف أن هذا الحديث ثابت من وجوه أخرى ، وهذا هو اعتذاره .
نُكمل قراءة النص ثم نعود إلى هذه النقطة لأنها مهمة في بيان منهج الإمام مسلم ، يقول البَرْدَعِي :
" وقَدِمَ مسلم بعد ذلك إلى الرَّيِّ – إلى البلد الذي فيه أبو زرعة – فبلغني أنه خرج إلى أبي عبد الله محمد بن مسلم بن وَارَهْ فجَفَاهُ - أي : ابن واره وهو من حفاظ الري من أقران أبي زرعة وأبي حاتم ؛ يعني أغلظ القول أو جفا الإمام مسلمًا في مقابلته له وهو عاتِبٌ عليه نفسَ عَتِب أبي زرعة ، يعني : كان ابن واره يعتب على مسلم في تأليفه " الصحيح " كما عَتِبَ عليه أبو زرعة من قبل ، يقول : - وعاتبه على هذا الكتاب وقال له نحوًا مما قال له أبو زرعة : إن هذا يُطَرِّق لأهل البدع علينا ، فاعتذر إليه مسلم وقال : إنما أخرجت هذا الكتاب وقلتُ : هو صحاح ، ولم أقل : إن ما لم أخرجه من الحديث في هذا الكتاب ضعيف ، ولكني إنما أخرجتُ هذا من الحديث الصحيح ليكون مجموعًا عندي وعند من يكتبه عني فلا يُرتاب في صحتها ، ولم أقل : إن ما سواه ضعيف ، ونحو ذلك مما اعتذر به مسلم إلى محمد بن مسلم ، فقَبِلَ عذرَه وحدَّثَهُ .
يعني: اعتذر له بنفس الاعتذار السابق فقَبِلَ محمد بن مسلم بن واره وحدثه وترك الجفاء الذي كان واجهه به .
لكن نريد أن نعود إلى الرواة الثلاثة الذين ذكرهم أبو زرعة وإلى اعتذار الإمام مسلم :
هل كان مسلم يعتبر هؤلاء الرواة ضعفاء ومع ذلك أخرج لهم في صحيحه ؟ هل هم ضعفاء بالفعل ؟ وهل انتقاد أبي زرعة صواب ، خاصة في أحمد بن عيسى كأنه يشير إلى كونه كذابًا ؟ ولو كان أحمد بن عيسى كذابًا عند مسلم هل يصح لمسلم أن يروي عنه ولو في المتابعات والشواهد ؟ هذه كلها أسئلة تحتاج إلى جواب .
ذكرنا أن الإمام مسلم بَيَّن في مقدمة الكتاب أنه سيخرج لأهل الحفظ والإتقان ؛ وهؤلاء هم شرطه الأكبر ، ثم إنه إذا أخرج في المتابعات لمن دونهم فإنهم لا ينزلون عن مرتبة القبول ، وضرب لذلك مثلًا لثلاثة من الرواة وقال : إن اسم الستر والصدق وتعاطي

العلم يشملهم ، فبَيَّن أنهم لا ينزلون عن درجة القبول ، حتى الذين أُخرج لهم في المتابعات .
إذًا ظهار تصرف مسلم أن هؤلاء الرواة الثلاثة الذين انتقدهم عليه أبو زرعة أنهم أيضًا لا ينزلون عن درجة القبول عنده .
وبالنسبة لكل راوٍ منهم سنتكلم عنها الآن :
أما بالنسبة لأسباط بن نصر : فالراجح فيه أنه صدوق ؛ وهذا هو الذي مال إليه الحافظ ابن حجر في " التقريب " حيث قال : صدوق كثير الخطأ يُغْرِب . يعني : في آخر مراتب القبول ، وقد أخرج له مسلم حديثًا واحدًا فقط .
وأما الراوي الثاني وهو قَطَن بن نُسَيْر : فالراجح فيه أيضًا عند مسلم أنه صدوق ، وقد أخرج له - مع ذلك – حديثين اثنين مقرونين بغيرهما ، وقلنا إن الاقتران هذا قد يفعله المحدث والناقد حتى مع الراوي الضعيف لأنه يعلن بذلك أنه لم يعتمد عليه أبدًا ، كما فعل الإمام البخاري .
روى عنه حديثين ؛ أحدهما مقرونًا والثاني متابعة ولم يَسُقْ لفظه ؛ يعني الرواية الثانية لقطن بن نسير كانت في سياق المتابعات ، ولسوء حفظ قطن بن نسير عند مسلم لم يسق لفظ الرواية التي رواها عنه ، وإنما فقط اكتفى بالإسناد ، وسيأتي إن شاء الله أن من طرق مسلم في الإشارة إلى الإعلال هو ذِكْر السند دون المتن ، إذا ذَكَر السند دون المتن فهذا فيه إشارة إلى إعلال الحديث كما سيأتي إن شاء الله تعالى .
الراوي الثالث وهو أحمد بن عيسى : وهو في الحقيقة الذي فيه إشكال ؛ لأن أبا زرعة أشار إلى أنه كذاب كما سبق ، يقول أبو زرعة : ما رأيت أهل مصر يَشُكُّون في أن أحمد بن عيسى ، وأشار أبو زرعة بيده إلى لسانه كأنه يقول : الكذب .
هذا الراوي أولًا لم ينفرد مسلم بالإسناد عنه ، بل قد روى عنه أيضًا البخاري ؛ أحمد بن عيسى المصري ، وروى عنه أيضًا واحتج به الإمام النسائي ؛ على تَشَدُّده ، بل وقال عنه في مشيخته : لا بأس به .
إذًا هذا الراوي فيه خلاف شديد ، فلا يمكن أن يكون الإمام مسلم أخرج له لو كان يرى أنه كذاب ، وهذا يدل على أن انتقاد أبي زرعة لهؤلاء الرواة الثلاثة من باب اختلاف الاجتهاد ، لا يمكن أن نحتج بهذا التصرف من أبي زرعة أن مسلمًا أخرج لرواة ضعفاء يعلم هو نفسه

أنهم ضعفاء ، ولكن أخرج لهم وهو يرى أنهم أهل للرواية عنهم ، وإن كان يعترف أنهم دون غيرهم في الضبط والإتقان .
وأقرب مثال على ذلك أحمد بن عيسى ، فإنَّ أحمد بن عيسى لو كان كلام أبي زرعة فيه صحيحًا لما جاز لمسلم أن يُخرج له ؛ لا في الأصول ولا في المتابعات ولا في الشواهد ، لو كان كذابًا ، فإن الراوي الكذاب لا شك أنه بالاتفاق ليس من شرط كتب الصحاح ، فمسلم والبخاري إخراجهما لهذا الرجل مع توثيق النسائي له واحتجاجه به ، لا شك أنه يدل أن هذا الراوي فيه خلاف كبير .
والحق يقال : إن القلب يميل إلى قبول هذا الراوي ، ويكفي هذا الراوي أن يحتج به البخاري ومسلم والنسائي ؛ على تشدده ، وخاصة النسائي ، وأذكر النسائي خاصة لأنه أولًا قد روى عن هذا الشيخ ولقيه بمصر ، فهو ممن خَبَرَهُ خِبْرَةً تامة ، أضف إلى ذلك أن النسائي ممن استقر في مصر ، وهو من أعرف الناس بالمصريين ، ومع ذلك قال عنه : لا بأس به ، واحتج به في كتابه " السنن " .
فدل ذلك على أنه لا يمكن أن يقبل فيه أي كلام ، وانظر إلى كلام أبي زرعة ، كأن أبا زرعة يعتمد في ذلك على نقل بعض الناس من أهل مصر ولم يسم لنا هؤلاء الناس ، ولا نعرف في مصر في زمن الإمام النسائي أعلم من النسائي ، فالنسائي هو أعلم من كان في عصره على رأس الثلاثمائة كما يقول الإمام الذهبي ، حتى إن الإمام الذهبي يقول : إنه لم يوجد على رأس الثلاثمائة أعلم من النسائي ، وهو في درجة البخاري وأبي زرعة في العلم ، فيقول : إنه يفوق في العلم الإمام مسلم وأبا داود والترمذي . ومع ذلك يوثق هذا الرجل أو يقول : لا بأس به . ويحتج به ، وهو من أهل مصر ، وهو شيخه ، مع احتجاج البخاري ومسلم له في صحيحيهما مع إمامتهما وجلالتهما .
الذي أُخذ على هذا الراوي ، يعني الذي ربما كان سبب ادعاء أنه كذاب : أنه قيل أنه يروي من كتب لم يسمعها .
وهذا لا شك أنه ليس هو الوضع في المتون ؛ فَرْقٌ بين أن يروي الإنسان من كتاب لم يسمعه وبين أن يكذب في المتن على النبي عليه الصلاة والسلام ، يروي أحاديث لم يقلها النبي عليه الصلاة والسلام ؛ هذا إن صحت هذه الدعوى ، وأقصى ما يقال في هذا أنه كان يروي وِجادة من الكتب ، وليس هذا مما يقتضي الطعن ، فما دام أنه عُدِّلَ من هؤلاء الأئمة الكبار : البخاري ومسلم والنسائي وغيرهم ، فإنه ليس من السهل أن نقبل فيه طعن ، خاصةً بالتكذيب

؛ لو أنه طعن بسوء الحفظ ، لو أنه بالتساهل في الأخذ ، كان يمكن وجدنا لذلك وجهًا ، لكن أن يتهم بالتكذيب مع اعتماد هؤلاء العلماء ؛ لا شك أن هذا فيه بُعد كبير .

ومما يدل حقيقةً على كثرة روايته لهذا الرجل من الرواة الثلاثة ؛ أنتم تلاحظون أن الراوي الأول - أسباط –ما أخرج له إلا حديثًا واحدًا ، قطن : ما أخرج له إلا حديثين ؛ واحد مقرون والثاني متابعة ، أما أحمد بن عيسى فأخرج له أربعة وثلاثين حديثًا ، أكثر هذه الأحاديث في المتابعة ؛ يعني يقول : حدثني أحمد بن عيسى وحرملة بن يحيى . حدثني أحمد بن عيسى وفلان . فهو يقرنه بغيره ، إلا أن هناك حديثًا واحدًا أخرجه في الشواهد أيضًا ؛ لا في المتابعات ، ولم يسقه إلا من رواية أحمد بن عيسى ، وهو حديث ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ رَأَى حِمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ)) .

وهذا الحديث على كل حال أيضًا أحمد بن عيسى متابَع فيه على شيخه المباشر لكن خارج " صحيح مسلم " ، عند ابن حبان .

فلا انتقاد على مسلم ، حتى لو كان هذا الراوي فيه كلام ، لا انتقاد على مسلم في شيء من الأحاديث التي رواها عنه ، فكل الأحاديث التي رواها عنه أوردها مقرونًا مع غيره إلا حديثًا واحدًا أخرجه في الشواهد ؛ لأن هذا الحديث أخرجه من حديث ابن عباس وهناك روايات أخرى - عن جابر وعن غيره بنفس معنى هذا الحديث – أخرجها مسلم في صحيحه ثم أخرج بعد ذلك رواية أحمد بن عيسى المذكورة ، ثم وجدنا أَنَّ أحمد بن عيسى متابعًا عند ابن حبان في صحيحه حيث روى الحديث من رواية أحمد بن عيسى وحرملة بن يحيى بإسناده إلى منتهى السند .

إذًا لا انتقاد في الحقيقة على مسلم بهؤلاء الرواة ، ولا دليل في كلام مسلم على أن صاحب الصحيح قد يُخرج للضعيف الذي يعرف ضعفه ، وهذا الذي نريد أن نقرره دائمًا ، وهو الذي قرره ابن طاهر المقدسي ، وقرره الحازمي قبل ذلك في كتابيهما عن شروط الأئمة الستة وشروط الأئمة الخمسة ، أنه حتى رواة المتابعات والشواهد لا ينزلون عن أصحاب الصحيح عن درجة القبول عندهما ، قد يخالفهما غيرهم ، لكن أن يكون الراوي ضعيفًا عند صاحب الصحيح ويُخْرِج له ؛ هذا أمر ليس مقبولًا في الصحيح ، ويكفي انتقاد أبي زرعة ، يعني لو احتج إنسان بأنه كيف أن جواب مسلم يدل على أن مسلم قد يُخرج لراوٍ ضعيف ؟

نقول له : إذًا لما انتقد أبو زرعة ، انتقاد أبي زرعة يدل على أن من شرط الصحيح ألا يُخرَج إلا لمن كان مقبول الرواية ، ووجه انتقاده أنه كان عنده أن هؤلاء الرواة في درجة الرَّدِّ ، بخلاف مسلم الذي كان يرى أنهم ما زالوا في درجة القبول ؛ وهذا هو وجه إخراج الإمام مسلم لأمثال هؤلاء الرواة .
ما دام أننا تَطَرَّقْنَا إلى الرواة ومراتبهم كما ذكرنا .
نذكر الرواة الذين انتقدوا على مسلم ، وبعض الإحصائيات التي ذكرت في ذلك :
للإمام الحاكم - كم ذكرنا - كتاب مهم في رجال الصحيحين وفي مواضيع أخرى وهو كتاب :
" المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم وما أَشْكَل من رجال الصحيحين " .
عقد في هذا الكتاب المهم الجليل من كتب الحاكم بابًا بعنوان : " باب من عِيبَ على مسلم الإخراج لهم في الصحيح " ؛ " باب من عِيبَ " أي : أخذ على مسلم أنه أخرج لهم في الصحيح ، أورد في هذا الباب ثمانية وتسعين راويًا ، وتكلم عنهم وحاول أن يعتذر عن كل راوٍ من هؤلاء الرواة .
وسبق أن ذكرنا إحصائية أخرى ذكرها الحافظ ابن حجر عندما وازن بين البخاري ومسلم في الصحيح ؛ فذكر أن عدد الرواة الذين انتُقِدوا على البخاري نحو الثمانين ، وعدد الرواة الذين انتُقِدوا نحو المائة والستين ؛ يعني الضعف .
لكني في الحقيقة كما ذكرت لكم سابقًا قمتُ بإحصائية في كتاب هو أوسع كتاب في ذِكر من انتُقِدوا على الصحيحين ، هو كتاب " البيان والتوضيح " ، فتبين لي إحصائية أخرى وهي أن البخاري قد أخرج لثلاثمائة وسبعة وخمسين راوٍ مُنْتَقَد ، وأما مسلم فأخرج عن أربعمائة وواحد وثلاثين راوٍ مُنْتَقَد .
طبعًا نبهت في لقاءنا الماضي وفي السنة الماضية وذكرت هذه الإحصائية أيضًا أن غالب هذه الانتقادات انتقادات لا تعود بالضعف في الراوي ولا عند بعض المنتقِدين أنفسهم ، انتقادات يسيرة جدًّا لا علاقة لها في بعض الأحيان بالقبول أو الرد ، فهذه الأعداد في الحقيقة لا تمثل المنتقَدين بالفعل ، وإنما هي إحصائيات من خلال كتاب اشترط أن يذكر كل من تُكُلِّم فيه ولو بأدنى كلام ، بأدنى عيب ،

بأدنى لَمْز ، ولو كان هذا اللَّمْز أو العَيْب لا علاقة له بقبول روايته أو ردِّها .

ومن هنا يمكن أن نتطرق إلى قضية المفاضلة بين البخاري ومسلم من جهة الرواة :

لا شك أن هذه الإحصائية تبين أن عدد الرواة المنتقَدين على البخاري أقل من عدد الرواة المنتقَدين على مسلم ، سواء اعتمدنا الإحصائية التي ذكرها الحافظ أو الإحصائية التي ذكرتها من خلال كتاب " البيان والتوضيح " لأبي زرعة العراقي ، الحافظ ابن حجر لم يعتمد في تفضيل البخاري على مسلم على هذه الإحصائية فقط ؛ بل بَيَّن أن من وجوه تقديم البخاري على مسلم من جهة الرواة أن البخاري يُقل من الإخراج للرواة الذين انتُقِدوا ، بخلاف مسلم فإنه يُكثر الرواية عن الرواة الذين انتُقِدوا ، وكأن منطق البخاري ومسلم في ذلك أن البخاري يقول: ما دام أن هذا الراوي مُنْتَقَد - ولو كان عندي ثقةً - فإني أَحْرِص ألا أُخْرِج له إلا القليل خُرُوجًا من الخلاف .

أما مسلم فوجهة نظره يقول : ما دام أن هذا الراوي صحيح عندي في أنه مقبول ، فلا عليَّ فيمن تكلَّم فيه ، فسوف أُخْرِج له كل ما شئتُ من الروايات .

فانظر إلى كلا المنهجين : منهج البخاري لا شك في هذه الحالة أكثر احتياطًا من منهج مسلم ؛ ولا شك .

الآن ذكرنا سببين من أسباب ترجيح البخاري على مسلم ؛ من ناحية الزيادة في العدد والنقل ، من ناحية أن البخاري يُقِل من إخراج الرواية لهم ، وأما مسلم فيُكثر من الرواية لهم ، سبب ذلك هو أن نسبة مَن أَخْرَج لهم البخاري ممن تُكُلِّم فيهم من شيوخه أكثر ممن أَخْرَج لهم الإمام مسلم وهم من شيوخهم المُتَكَلَّم .

يعني - بالإحصائية أيضًا – أن عدد الذي تُكُلِّم فيه من شيوخ البخاري بلغ اثنين وستين راوٍ ؛ اثنان وستون من ثلاثمائة وسبعة وخمسين ، وعدد الذين تكلم فيهم من شيوخ مسلم اثنان وثلاثين من أربعمائة وواحد وثلاثين .

ما هو وجه ترجيح صحيح البخاري على مسلم من هذه الناحية ؟!

عدد الذين تُكُلِّم فيهم من شيوخ البخاري اثنان وستين ، وأما مسلم فاثنان وثلاثين ، يعني نقص ثلاثين راوٍ ، قرابة النصف يعني ، كأنه الضِّعْف ، فما هو وجه ترجيح صحيح البخاري على مسلم من هذه

الحيثية ؟ مع أنه قد يتبادر في الذهن أنه بالعكس ، هذا داعٍ لترجيح مسلم على البخاري ؟!
بيَّن ذلك الحافظ ابن حجر في " النزهة " بأن الراوي إذا كان من شيوخ البخاري ومسلم فسيكون البخاري ومسلم أعلم به من غيرهما ، فإذا رجَّح البخاري ثقته سيكون كلامه فيه أولى من كلام من جاء بعده ممن لم يتتلمذ على هذا الشيخ لأن الرجل أعرف بشيوخه ، لذلك نعتبر أن الراوي إذا تُكُلِّم فيه وهو من شيوخ البخاري أن الأرجح والأقوى أنه ثقة ؛ لأن البخاري أعرف به من غيره ، لذلك نعتبر هذا وجهًا من وجوه الترجيح : عدد الرواة الذين انتُقِدوا وهم من شيوخ البخاري أكثر من الرواة الذين انتُقِدوا من شيوخ مسلم ؛ هذا وجه من وجوه ترجيح - أيضًا - البخاري على مسلم .
وجه آخر أضافه الحافظ في " النكت " لم يذكره في " النزهة " ومتعلق بالرواة أيضًا ، قال : إن البخاري لا يكاد يُخْرِج لهؤلاء المتكلم فيهم إلا في المتابعات ، أما مسلم فيُخْرِج لهم في الأصول .
هذا من أوجه الترجيح البخاري على مسلم من جهة الرواة ، وبذلك أجيب عن سؤال دائمًا أُسأل عن ؛ لما قررنا أن شرط البخاري ومسلم في العنعنة واحد .

فكثيرًا ما أُسأل : فما هو وجه تقديم البخاري على مسلم إذًا ما دام أن شرط الاتصال واحدًا ؟
فنقول : هناك أوجه أخرى للتقديم ومن بينها : الفرق في ناحية الرواة كما ذكرنا لكم الآن ، أضف إلى ذلك - يأتي إن شاء الله - أن عدد الأحاديث المعلَّلة في مسلم - كما ذكرنا أيضًا – أكثر من عدد الأحاديث المعلَّلة في البخاري ، وترجيحات أخرى .
ثم لنفترض أنه آل بنا الأمر إلى أن نقول بأن البخاري ومسلم في مستوى واحد ، وأنهم على درجة واحدة من الصحيح ، هل في هذا إشكال ؟ ما في إشكال ، سبقنا إلى ذلك - أقل شيء - أبو علي النيسابوري عندما قال : لا أعلم كتابًا تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم . فتَأَوَّل الحافظ ابن حجر عبارته بأنه قصد بأنهما بمستوى واحد ، أو أن عبارته لا تدل على أكثر من كونهما بمستوى واحد ، فهذا ليس قولًا جديدًا ولا مبتَدَعًا ، لو قلنا به - لا أقول به –

لكن لو قلتُ به فإنه وجه وهناك من قال به من أهل العلم ممن عرفوا صحيح البخاري ومسلم .

نقف أيضًا مع الرواة المبتدعة في " صحيح مسلم " :

كما وقفنا معهم في " صحيح البخاري " ، فقد أخرج أيضًا لجماعة من المبتدعة وللدعاة من بعض المبتدعة مثل : شبابة بن سوار ، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد وهما من دعاة المرجئة ، وأيضًا : عبد الله بن أبي نجيح وهو من دعاة القدر ، والتَّشَيُّع مثل عدي بن ثابت .

وسنقف مع عدي بن ثابت لأن إخراج مسلم له يعطينا مثالًا صحيحًا لشرط قبول رواية الراوي المبتدع الداعية ؛ لأن الإمام مسلمًا أخرج لعدي بن ثابت في ظاهره يؤيد البدعة .

وقد ذكرنا – سابقًا - أن من شرط قبول رواية المبتَدِع :

أولًا : ألا يكون مُكَفَّرًا ببدعته على التعيين .

ثانيًا : ألا يكون معانِدًا ، يعني أن يكون مُتَوَوِّلًا غير معاند .

ثالثًا : ألا يروي حديثًا منكرًا يؤيد البدعة .

الآن نذكر لكم مثالًا ينطبق عليه هذه الشروط الثلاثة بكل وضوح ؛ فقد أخرج مسلم لهذا الراوي وهو عدي بن ثابت ، وهو قيل عنه إنه داعية ، وقيل عنه إنه من غلاة الرافضة ، فهو مبتدع من الدرجة الأولى ، مع ذلك أخرج له الإمام مسلم حديثًا في ظاهره يؤيد البدعة ؛ لأنه أخرج له من طريق عدي عن زِرٍّ عن علي بن أبي طالب عن النبي عليه الصلاة والسلام قال لعليٍّ : ((وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ إِلَيَّ ؛ إِنَّهُ لَا يُحِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ)) .

هذا الحديث في فضل علي بن أبي طالب ، فظاهره أنه يؤيد البدعة ، وأخرجه مسلم لراوٍ مبتدع داعية وفيه غُلُوٌّ ، كما نص بعض أهل العلم ؛ فما هو وجه إخراج مسلم له ؟!

- أنه اختل شرط أو فقرة من شرط من شروط رد رواية المبتدع ، وهو أن هذا الحديث وإن كان يؤيد البدعة لكنه ليس منكرًا ، لماذا ليس منكرًا ؟ هل يشك أحد أنه لا يحب عليَّ بن أبي طالب إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق ؟ هل في هذا شك ؟ ليس في هذا شك ، بل هذا لا يخص علي بن أبي طالب ؛ كل أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام : ((وَاللهِ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهم إِلَّا مُنَافِقٌ)) [1] ، ألم يقل

---

[1] أول هذا الحديث : ((الْأَنْصَارُ لاَ يُحِبُّهُمْ إِلاَّ مُؤْمِنٌ ..)) .

النبي عليه الصلاة والسلام : ﴿ آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ﴾ .
فالحديث وإن كان في ظاهره يؤيد البدعة لكنه ليس فيه نكارة ، فقد ثبت لعلي بن أبي طالب من الفضائل ما هو أعظم من هذا الحديث ؛ لأن له خصائص اختُصَّ بها دون بقية الصحابة ، أما هذا الحديث فيعمه هو والصحابة الآخرين ، لذلك أخرجه الإمام مسلم وإن كان من رواية مبتدع ، وإن كان في ظاهره يؤيد البدعة ، وإن كان داعية للمبتدع ، لكن هذا الحديث :
الأمر الأول : هذا الراوي ليس معانِدًا ، كان مُتَوَوِّلًا يظن نفسه على حق وهو ليس على حق ، ولا شك .
الأمر الثاني : أن هذا الحديث ليس منكَرًا ، ولذلك أخرجه مسلم من طريقه .
وبذلك تَعْرِف بالفعل أن هذه الشروط الثلاثة التي ذكرتها لكم أنها تحل إشكال رواية المبتدع في الصحيحين ، ولا ينحل هذا الإشكال إلا بهذه الشروط الثلاثة ؛ من قال بأنه داعية أو قال كذا أو الشروط التي ذكرها الحافظ ابن حجر وحده ؛ هذه كلها تُبقي في المسألة إشكالًا ، لأنهم قد أخرجوا لبعض الدعاة ، قد أخرجوا أحاديث تؤيد البدعة ، فلا بد أن نُقَيِّد بأن المقصود بالمبتدع هو المعانِد ، وأن نُقَيد بأن الرواية التي تُرد للمبتدع أنها تكون منكرة تؤيد البدعة ، طبعًا ولذلك تفاصيل ليس هذا وقت ذكرها .
وبذلك ننهي من قضية شرط الرواة التي هي العدالة والضبط .
ونقف الآن مع " **شرط انتفاء العلة** " .
لا شك أن انتفاء العلة شرط عند مسلم وغيره ، وللإمام مسلم كتاب اسمه " **التمييز**" كله بناه على بيان أن العلل الخفية تقدح في صحة الحديث ، وهو كتاب طُبِعَتْ قطعة مباركة منه طيبة لأن الباقي في حكم المفقود ، وملأ الكتاب بذكر أحاديث مُعَلَّة ، وبَيَّنَ أنها بسبب هذه العلل رُدت ، وبعضها مِن رواية مَن الأصل فيه القبول ، يعني أسانيد في ظاهرها الصحة ، لكن لكون الراوي أخطأ أو وَهِمَ - بأدلة الخطأ أو الوهم المختلفة التي يذكرها الإمام مسلم في هذا الكتاب الجليل له - رَدَّها ، فلا شك أن اشتراط العلة عند مسلم وارد .
وقد بَيَّنَ مسلم أن له منهجًا خاصًّا في كتابه بخصوص العلل ، وله عبارة لا بد أن نقف منها ، وهي قوله في مقدمة " الصحيح " .
يقول الإمام مسلم في مقدمة صحيحه :

" قَدْ شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ بَعْضَ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ مَنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ وَوُفِّقَ لَهَا وَسَنَزِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى شَرْحًا وَإِيضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنْ الْكِتَابِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ "
فظاهر هذه العبارة أنه سيذكر أخبارًا معللة في كتابه .
ثم يقول : " إِذَا أَتَيْنَا عَلَيْهَا فِي الْأَمَاكِنِ الَّتِي يَلِيقُ بِهَا الشَّرْحُ وَالْإِيضَاحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى "
هذه العبارة ظاهرها أنه سيذكر أحاديث مُعَلَّة ويبين عللها في كتابه .
اختلف بعض أهل العلم في هذه العبارة :
فذهب الحاكم والبيهقي وبعض من تابعهما إلى أن الإمام مسلمًا توفي قبل أن يتمم هذا المشروع ، وأنه لما أخرج الأحاديث الصحيحة وكان يريد أن يتمم الكتاب ويذكر القسم الثاني وهو الأحاديث المعلَّة اخْتَرَمَتْهُ المنية فلم يستطع أن يُكْمِل هذا المشروع الذي ذكره .
وذهب آخرون من أهل العلم وعلى رأسهم أبو مسعود الدمشقي صاحب كتاب " أطراف الصحيحين " ، والقاضي عياض ، والنووي ، وجمع كبير ممن جاء بعدهم ، إلى أن مسلمًا قد وَفَّى بهذا الشرط ، وأنه قد أخرج أحاديث مُعَلَّة وبَيَّنَ عللها في " الصحيح " .
الحمد لله أن مسألة الخلاف في كتاب موجود بين أيدينا حتى نستطيع أن نرجح ، لو أن الكلام كان في كتاب مفقود لَمَا استطعنا أن نُرَجِّح ، لكن كتاب مسلم موجود .

هل أخرج مسلم أحاديث وأعلها بالكتاب ؟

لا شك أنه قد أخرج أحاديث وأَعَلَّها بالكتاب ، وسنذكر الآن الأدلة الدالة على هذا الأمر .
أولًا : صرح مسلم ببعض العلل في صحيحه ، ولا بأس أن نذكر بعض الأرقام وترجعون إليها أنتم الآن إن شاء الله أو في أي وقت .
فمثلًا الأحاديث التي صرح مسلم ببعض الأخطاء والعلل فيها في صحيحه :
الحديث رقم [711] ، والحديث رقم [450] ، والحديث رقم [1471] .
هذه أحاديث يصرح مسلم فيها بعللها في صحيحه ، فما يمكن أن يختلف بعد ذلك اثنان أن مسلمًا قد أخرج أحاديث وبَيَّن عللها في " الصحيح " ، نفس صاحب " الصحيح " يخرجها ، وسيأتي أمثلة الآن

نقرأها من هذه العلل عندما نذكر منهج الإمام مسلم في بيان العلل ، يعني هنا فقط أذكر أرقامًا وبعد ذلك نذكر أمثلة واقعية لطريقة إبراز مسلم للعلل .
ثانيًا : أيضًا دليل آخر غير كلام الأئمة وغير إعلال مسلم الصريح ، مع أنه في الحقيقة إعلال مسلم الصريح في " الصحيح " هذا كافٍ لإثبات أنه قد وَفَّى بشرطه وأنه لم تَخْتَرِمْهُ المنية ، وأدلة ذلك متعددة ، لكن أيضًا هناك حديث أخرجه مسلم في " الصحيح " وهو نفسه أعلَّه في كتابه " التمييز " ، هذا الحديث هو الحديث رقم [1669] وأعله الإمام مسلم في كتابه " التمييز " [1] ؛ هذا حديث آخر أخرجه مسلم في الصحيح وأعله هو نفسه في " التمييز " .
طبعًا قضية أنه اخْتَرَمَتْهُ المنية ولم يُكمل " الصحيح " هذا فيه بُعد ؛ لأن مسلم كما ذكرنا انتهى من تأليف " الصحيح " سنة كم ؟ مائتين وخمسين ، كم مكث حتى توفي ؟ إحدى عشرة سنة ؛ لأنه توفي سنة مائتين وواحد وستين ، ففي خلال الإحدى عشرة سنة هذه ما استطاع أن يُكمل الكتاب ؟! هو أَلَّفَ الكتاب كاملًا في خمس عشرة سنة ، فإحدى عشرة سنة لا تكفي لإكمال المشروع ؟! أضف إلى ذلك أن راوي " الصحيح " عنه – الذي هو إبراهيم محمد بن سفيان الذي يروي " صحيح مسلم " – انتهى من سماع " صحيح مسلم " سنة مائة وسبعة وخمسين ، يعني انتهى من سماع " الصحيح " قبل وفاة مسلم بأربع سنوات .
أيضًا هذا دليل آخر أن كلام الحاكم – الحقيقة – ومن تَبِعَهُ مستبعَد غاية الاستبعاد.
ثالثًا : ثم أيضًا من الأدلة الصريحة والواضحة : أن بعض الأحاديث التي أخرجها مسلم ظاهرة العلة لا يمكن أن يختلف فيها اثنان أنه لا يمكن أن يُصَحَّح كلا الحديثين ، أوضح مثال لذلك حديث صلاة الكسوف ؛ حيث أخرجه الإمام مسلم من حديث عائشة أن صلاة الكسوف صفتها - طبعًا قبل ذلك نقرر أن صلاة الكسوف إنما صلاها النبي عليه الصلاة والسلام على الصحيح مرة واحدة في حياته يوم وفاة ابنه إبراهيم - كما هو مشهور في قصة مشروعية صلاة الكسوف ، ومع ذلك أورد الإمام مسلم ثلاث صفات لهذه الصلاة ، هي صلاة واحدة ومع ذلك أورد لها ثلاث صفات .

---

(1) انظر التمييز (ص 191 ، 192) .

والصفة الأولى التي هي الصفة المشهورة : رُكُوعَانِ فِي كل ركعة ؛ هذه الصفة الأولى وهي حديث عائشة . وأخرجه أيضًا من حديث عائشة أنها ست ركعات ؛ يعني في كل ركعة ثلاث ركوعات .
وأخرجه من حديث جابر أنها أيضًا ست ركعات ؛ يعني في كل ركعة ثلاث ركوعات . وأخرجه من حديث ابن عباس برواية مثل حديث عائشة ، ورواية أخرى أنها ثماني ركعات ؛ يعني في كل ركعة أربعة ركوعات .
يعني : حتى لا يأتي إنسان ويقول : ما أدراكم أن النبي عليه الصلاة والسلام ما صلى صلاة الكسوف إلا مرة واحدة ، مع أن هذا بعض أهل العلم نقل عليه الإجماع ؟
لكن هذا الإجماع مُنْخَرِم في الحقيقة ؛ لأنه في من قال : يُحتمل أن النبي عليه الصلاة والسلام صلى هذه الصلاة أكثر من مرة ، وإن كان هذا القول لِفِئَام قليل جدًّا من أهل العلم ، أما أغلب أهل العلم فيقولون لم يصلها إلا مرة واحدة في حياته عليه الصلاة والسلام ، فالذي يرد على هذا الاحتمال ردًّا صريحًا أن حديث جابر الذي ورد فيه أنه صلى ست ركعات صرح في الرواية نفسها أنه في يوم وفاة ابنه إبراهيم ، مثل حديث عائشة الذي صُرح فيه أنه يوم وفاة ابنه إبراهيم ، إذًا حتى لو كان صلاها صلوات متعددة لكن الآن في قصة واحدة وردت هيئتان ؛ هيئة بأربعة ركوعات وهيئة بستة ركوعات ، فهل يمكن أن يتصور عاقل أن مسلم أخرج هذه الروايات ويتصور صحتها جميعًا ، هل يمكن أن يقول هذا أحد ؟! لا يمكن ، ولذلك نقول : هذا دليل جديد قاطع بأن مسلمًا أخرج هذه الروايات لبيان الاختلاف والتعليل ؛ وهذا تصرف صريح وواضح للإمام مسلم لهذه المسألة .
إذن تَبَيَّنَ عندنا الآن أن الإمام مسلم قد يخرج الحديث ليبين علته ، فما هي طريقة بيان الإمام مسلم للعلل ؟
الطريقة الأولى : أن يَحذف موطن العلة من الحديث ويُصَرِّح به ، يعني : يُورد الحديث كاملًا فإذا جاء إلى موطن العلة فيه يحذفها ، ثم يُبَيِّن أنه حذفها لأن فيه علة ؛ وهذا أيضًا من المواطن التي يصرح فيها بالتعليل .
مثال ذلك : أنه أخرج من حديث أبي قتادة الأنصاري : ﴿ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِهِ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الِاثْنَيْنِ ، قَالَ : ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ وَيَوْمَ بُعِثْتُ ﴾ .

انظر الترجمة!! قال مسلم : وفي هذا الحديث من رواية شعبة قال : ((وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ)) فسَكَتْنَا عن ذِكر يوم الخميس لِمَا نراه وهمًا .
كلام صريح ! يقول : تركتُ ذكر يوم الخميس لأني أعتبر أن هذه الزيادة وهمًا ؛ هنا صرَّح مع أنه أورد الحديث بالإسناد الذي فيه هذه اللفظة ، لكن لو حذفها من المتن وصرح لما حذفها من المتن وهي لكونها وهمًا ؛ هذا في كتاب " الصحيح " .
الطريقة الثانية لإبراز العلة في " الصحيح " : أن يحذف موطن العلة من الحديث ولا يصرح به .
وهذه أكثر غموضًا ؛ الأولى يحذف ويُصَرِّح ، الثانية يحذف ولا يصرح .
مثال ذلك : الحديث الذي ذكرنا أنه ذكره في كتاب " التمييز " وأعله وهو حديث أخرجه من طريق الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي أنه قال في حديث : ((فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا)) .
أخرجه من طريق ابن عيينة ولم يذكر لفظ ابن عيينة ؛ لأن ابن عيينة قال بدل كلمة ((فَأَتِمُّوا((،))فَاقْضُوا ((. بَيَّن الإمام مسلم في " التمييز " أن هذه اللفظة وهم وأنها ليست صحيحة ، ولذلك سكت عنها في صحيحه ولم يورد لفظ ابن عيينة .
حتى لا يقول قائل : ما أدراكم أنه لما سكت سَكَتَ للاختصار ؟
نقول : لا ، صرح في كتابه " التمييز " أنها وهم ، ولذلك تركها ، وبذلك نعرف أن من منهج الإمام مسلم أنه إذا سكت عن اللفظ ربما سكت عنه لأنه وهم وخطأ ، وليبين أنه فيه علة ؛ هذا منهج آخر للإمام مسلم في بيان العلل .
الطريقة الثالثة : أن يُخْرِج طرفًا من الرواية المُعَلَّة ويختصر باقيها .
ومن أمثلة ذلك : الحديث المشهور حديث الإسراء والمعراج الذي أخرجه البخاري كاملًا ؛ رواية شَرِيك بن عبد الله بن أبي نَمِر عن أنس بن مالك ، وقد أورد الإمام البخاري هذه الرواية كاملةً ، أما مسلم فأخرج هذا الحديث أول السند وبداية المتن ، يعني اكتفى بقوله :
((سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ... ((
وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ وَقَدَّمَ فِيهِ شَيْئًا وَأَخَّرَ وَزَادَ وَنَقَصَ .اهـ.

انظر !! يشير إلى مخالفات شريك بن أبي نمر لثابت البناني : اكتفى بسياق الإسناد وطَرَف المتن ، واختصر المتن ، وبَيَّنَ أن هناك خلاف بقوله أن شريك قدَّم وأخر في المتن وزاد ونقص .
وهذه إشارة صريحة وواضحة منه إلى أنه إنما ترك هذا اللفظ لما فيه من المخالفات لرواية ثابت البناني ، ثابت من أوثق الناس في أنس بن مالك ، فحديثه يُقدم على حديث شريك بن أبي نمر .
الطريقة الرابعة : أن يذكر الإسناد دون المتن .
ولذلك أمثلة متعددة يمكن ترجعون إلى " هدي الساري " [1] ، الحافظ ذكر أن هذا منهج الإمام مسلم وضرب له أمثلة ، إذًا حتى الحافظ ابن حجر كما ذكرنا ممن يرى أن الإمام مسلم أخرج أحاديث مُعلّة بدليل هذين الموطنين في " هدي الساري " .
الطريقة الخامسة : من طرائق الإمام في بيان العلة أن يذكر الشيء وضده .
سواءٍ كان الإختلاف في الإسناد كأن يكون الحديث روي موصولًا مرسلًا ومتصلًا ، موقوفًا ومرفوعًا ، فيخرج الوجهين ليبين أن فيه خلاف ، وأن هذا الحديث فيه اختلاف بين الرواة ، وأيضًا في المتن كما سبق في حديث الكسوف ، لَمَّا صار في تضاد في المتن يخرج الوجهين ليبين أن هذا الحديث فيه اختلاف ، وأيضًا مثال آخر في المتن الذي ذكرناه بالأمس حديث اضجاعة الفجر وهل هي قبل راتبة الفجر أو بعد راتبة الفجر ، فقد قام مسلم بإخراج رواية مالك وبجَمْع من الرواة الذين خالفوه في هذا اللفظ ليبين أن هذه الرواية من مالك وهم وأنه قد أخطأ في هذه الرواية .
يبقى قضية مهمة بعد أن بينا أن من منهج الإمام مسلم أن يخرج الأحاديث المعلة : أنه ظاهر كلام الإمام مسلم في الموطن الثالث وموطن آخر أنه يبتدئ بالأحاديث التي لا علة فيها ويؤخر الأحاديث المعلة في آخر الباب ، فهل التزم مسلم بهذا الترتيب تمامًا؟
الذي يظهر لي أنه لم يلتزم بهذا الترتيب على الصراط ، قد يكون هذا هو الغالب في كتابه أنه إذا ذكر حديثًا معلًّا فإنه يؤخره عن الحديث الصحيح ولكن هناك بعض المواطن ابتدئ بالحديث المُعَلِّ مثل حديث اضجاعة الفجر الذي رواه مالك ؛ فإنه صدَّر به الباب ، ثم أورد الرواية الأخرى التي تخالف الإمام مالك ، مما يدل على أنه لم

---

[1] انظر هدي الساري ص 377 ، ص 402 .

يلتزم هذا الترتيب في كتابه ، وإن كان يمكن أن يقال بعد الاستقراء ، وأنا لم أقم بهذا الاستقراء ، والأمر يحتاج إلى بحث عميق جدًّا ، وهو أن تُدرَس أبواب مسلم على هذا المنهج لنعرف ما هي الأحاديث التي أخرجها الإمام مسلم ليبين علتها ؟ وما هي طريقة إعلاله لها ؟ وما هو رأيه فيها ؟

طبعًا بعد أن انتهيتُ من هذا الكلام أنبه إلى أن ذلك لا يعني أن مسلمًا جعل كتابه كتابًا في العلل ، هو سماه " الصحيح " ، لكنه – كما ذكرت – أنه قد يخرج الأحاديث الْمُعَلة في بعض الأحيان ويبين عللها ، ولا يخرجه ذلك عن أن يكون من كتب الصحاح وليس من كتب العلل ، وقد سبق أن الإمام البخاري فعل ذلك ، والحافظ ابن حجر كان ينبه إلى أن البخاري قد يخرج أحاديث لبيان علتها ونفس البخاري أخرج بعض الأحاديث وأعلها كما سبق ، فكون صاحب " الصحيح " يُخرج في بعض الأحيان أحاديث ويبين عللها لا يعني ذلك أن كتابه خرج عن موضوعه الأصلي ، وإنما يضيف هذه الفوائد لينبه على علل تلك الأحاديث وليبين لِمَا اختار هذه الرواية – يعني التي صححها – دون الرواية الأخرى التي تخالفها ، حتى لا يقول قائل : لماذا لم يخرج الرواية الأخرى لعلها أصح ؟ لينَبِّهك بذلك إلى أنه كان على علم بالخلاف وأنه ما اختار هذه الرواية إلا على علم وفهم وإحاطة باختلاف الرواة ، وأن هذا الاختيار كان بناءً على اتباع القواعد الصحيحة بالقبول والرد .

ما هو عدد الأحاديث المعلة في " صحيح مسلم " ؟

سبق أن ذكرنا بأنها في كتاب " التتبع " بلغت أربعة وتسعين حديثًا ، منها حديث في مقدمة " صحيح مسلم " ، وهنا ننبه إلى قضية مهمة ، وهي أن مقدمة " صحيح مسلم " لم يشترط فيها الصحة ، وهذا أمر مهم جدًّا لمن يتعامل مع كتاب " مسلم " ، وقد أورد في هذه المقدمة بعض الرواية وبعض الرواة الذين هو نفسه يضعفهم ، وقد ضعف عددًا منهم في نفس هذه المقدمة ، فالمقدمة شأنها شأن آخر غير شأن بقية " الصحيح " ، ولذلك يميزون العلماء بين من أخرج له مسلم في المقدمة ومن أخرج لهم في " الصحيح " ، فمثلاً المزي وابن حجر إذا أرادا أن يذكرا الراوي الذي أخرج له مسلم في " الصحيح " ، ما هو رمز مسلم عند المزي ؟

(م) .

طيب! إذا كان في المقدمة ؟

(مق) .
لماذا هذا التفريق ؟
لأنه في فرق بين منهج مسلم في المقدمة وبين منهجه في " الصحيح " ، لو كان الشرط واحد ما كان في داعي لهذا التمييز ، لكن لأنه في فرق في الشرط ميز العلماء بين المقدمة و" الصحيح " .
المقصود أن عدد الأحاديث المعللة عند مسلم أربعة وتسعين ، منها حديث واحد في المقدمة ، إذًا يصير عدد الأحاديث ثلاثة وتسعين في الحقيقة ؛ التي في " الصحيح " ثلاثة وتسعين حديث .
وقد دافع العلماء عن هذه الأحاديث ، ومن أقدم من دافع عن هذه الأحاديث أبو مسعود الدمشقي إبراهيم محمد بن عبيد ، توفي سنة أربعمائة وواحد من الهجرة في كتاب سماه : " كتاب جواب أبي مسعود إبراهيم محمد بن عبيد الدمشقي لأبي الحسن الدارقطني عما بين فيه غَلَطَ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري تغمده الله برحمته " . هذا عنوان الكتاب وقد طبع بعنوان " الأجوبة " لأبي مسعود المشقي .
ذكر فيه خمسة وعشرين حديثًا ، يعني دافع عن خمسة وعشرين حديثًا من ثلاثة وتسعين حديثًا ، وبين في بعضها أن الصواب مع مسلم ، وبَيَّن في بعضها أن الدار قطني ما أراد الإعلال وإنما أراد أن يبين الاختلاف وإلا فهو موافق لمسلم في صحة الحديث ، وبَيَّنَ في بعضها أن مسلمًا إنما أخرج بعضها لبيان العلة ، فيكون في ذلك في الحقيقة لا خلاف بينه وبين الدار قطني ؛ الدار قطني يُعِل ومسلم أيضًا إنما أخرج الحديث من أجل أن يعله ، فليس في ذلك انتقادًا على الإمام مسلم عليه رحمة الله .
وممن دافع أيضًا عن الإمام مسلم في انتقادات الدارقطني له الإمام النووي في شرحه لـ" صحيح مسلم " ، وأيضًا هناك الكتاب الذي ذكرناه سابقًا وهو كتاب " بين الإمامين مسلم والدار قطني " للدكتور ربيع المدخلي والذي هو أيضًا مختص بهذا الجانب حيث حصر الأحاديث التي انتقدها الدارقطني على الإمام مسلم ، ودافع عن الإمام مسلم ، أو درسها دراسة مستفيضة ونافعة ، وقد خَرَج بالنتيجة التي لا بأس أن أقرأ عليكم ملخصها كما ذكر ذلك في خاتمة كتابه .
يذكر إحصائية ، يقول :

إن أنواع الأحاديث التي انتقضها الدارقطني على مسلم أربعة أنواع :
النوع الأول : انتقاد مُوَجَّه إلى أسانيد معينة إلا أن متن الحديث ليس فيه علة .
يعني حتى الدارقطني لا يخالف في صحة متن الحديث .
عبارة الدكتور ربيع يقول :
" انتقاد موجه إلى أسانيد معينة فيُبدي لها عللً - أي الدارقطني – من إرسال أو انقطاع أو ضعف راوٍ أو عدم سماع أو مخالفته ، ويتبين في ضوء الدراسة والبحث أنه غير مصيب فيما أبداه من علة " .
يعني : هو يُعل هذه العلل في الإسناد ثم بعد الدراسة يتبين أن هذه الانتقادات ليست صحيحة وأن رأي مسلم هو الصحيح .
يقول : وعدد هذه الأحاديث أربعين حديثًا .
هذا القسم الأول : عدده أربعين حديثًا ، وبذلك نعرف أنه ما يحق للإمام مسلم منها عيب ، بالعكس ؛ المنتقِد هو المختلط بذلك وهو الدارقطني .
النوع الثاني : انتقاد مُوَجَّه إلى الأسانيد ويكون مصيبًا فيما أبداه - نقد موجه إلى الإسناد ويكون مصيبًا فيما أبداه - لكن تأثيره قاصر على الإسناد دون المتن ، فهي علل إسنادية لا تؤدي إلى ضعف المتن ، يبقى المتن صحيحًا .
قال : وعدد هذه خمسة وأربعون حديثًا ، أربعون وخمسة وأربعين : خمسة وثمانين .
يقول : انتقاد موجه إلى المتن .
- كأن يدعي في حديث ما أنه لا يصح إلا موقوفًا ولم يثبت رفعه ، لكن يكون الصواب مع الدارقطني
ويقول : وعددها ثمانية أحاديث فقط .
- التي هي انتقادات تعود إلى المتن والصواب مع الدارقطني .
النوع الرابع : انتقاد موجه إلى المتن لكن الصواب فيه مع مسلم ، وعدد هذه الأحاديث كم يجب أن يكون ؟
اثنان مع الذي في المقدمة حتى تصير عشرة أحاديث ، المقصود يصير العدد الآن كم ؟ أربعة وتسعين أو خمسة وتسعين ؟ خمسة وتسعين ؟ أربعة وتسعين الظاهر أو لا ؟ خمسة وأربعين وخمسة وثمانين وثمانية ، ثلاثة وتسعين ، واثنين ، خمسة وتسعين ، المفترَض أنها تصير أربعة وتسعين ، لكن هو ذكر في الخاتمة أن هناك حديث

ذكره للإلزام ، فلعله أدخله في العد ، هناك حديث أدخله للإلزام وكنا قد ذكرناها أيضًا في لقاء سابق ، قلنا : أنه ذكر بعض الأحاديث للتتبع ولم يقصد بها التتبع إنما قصد بها الإلزام ، فهي خمسة وتسعين حديثًا ، لكن منها حديث ذكره للإلزام وأربعة وتسعين هي التي ذكرها للانتقاد .

المقصود أن هذه الإحصائية التي خرج بها الشيخ ربيع .

من هذه الأحاديث المنتَقَدة الثمانية التي ذكرها حتى نعرف نماذج منها حديث : ((إِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا)) رواية أبي موسى الأشعري التي جاء فيها قول النبي عليه الصلاة والسلام عن الإمام : ((إِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا)) ، هذا الحديث أورده الإمام مسلم في صحيحه وانتقده الدار قطني ، ويرى الشيخ ربيع أن هذا الحديث الصواب فيه مع الدار قطني .

لكن الغريب أن أبا مسعود الدمشقي لَمَّا ذكر هذا الحديث ذكر أن مسلم إنما أخرجه ليبين علته ، إذًا نرجع إلى أن بعض هذه الأحاديث الثمانية أيضًا ما أخرجها مسلم إلا ليبين علتها ، فيتقلص أيضًا العدد .

هناك حديث آخر أخرجه الإمام مسلم وهو الحديث رقم [567] من الأحاديث التي ذكرها الدكتور ربيع ، لكن الحقيقة هذا الحديث أخرجه الإمام مسلم وله شواهد في الباب ، وقد أوردتُ معي هذا الحديث لكن لا داعي للإطالة بذكره .

وحديث أيضًا رقم [853] وهو حديث ساعة الجمعة ، وأن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ)) .

أعلَّه الدار قطني أنه من كلام أبي بردة ، والظاهر أن هذه هو الراجح بالفعل ؛ أن وقت استجابة الدعاء في يوم الجمعة أنه بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة أن هذا لا يصح فيه حديث ، وأصوب الأقوال في ذلك إما أنها مطلقة أو أنها في آخر ساعة في الجمعة ، وأما أنها في وقت صعود الإمام إلى المنبر إلى أن يصلي هذا لم يصح فيها حديث ، الحديث الذي أورده الإمام مسلم انتقده الدار قطني والصواب فيه مع الدارقطني .

ومنها أيضًا حديث أبي هريرة مرفوعًا : ((يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْئِدَتُهُمْ كَالطَّيْرِ)) .

رجح الدارقطني أنه مرسل عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، ووافقه الدكتور ربيع على ذلك ويقول : إنه لم يجد لهذا الحديث متابعات في كتب السنة .
على كل حال يبقى أن الحديث التي انتُقِد متنها لا تتجاوز سبعة أحاديث مما لم يقصد مسلم إخراجه لبيان علته ، ولعلنا لو أَعَدْنا الدراسة لعل هذا يتقلص بذلك ، لكن هذا حسب الدراسة السابقة .

ممن انتقد الإمام مسلم في الأحاديث وأعل بعض الأحاديث في " صحيح مسلم غير الدار قطني :

أحد العلماء الذين ألفوا كتابًا خاصًّا بمسلم وبعلل أحاديث " صحيح مسلم " وهو أبو عمار الشهيد واسمه " محمد بن أبي الحسين بن أحمد بن محمد بن عمار الجارودي الهروي " .
المتوفى سنة سبع عشرة وثلاثمائة للهجرة ، والذي لُقب بالشهيد لأنه قتل على يد القرامطة لما دخلوا مكة - المسجد الحرام - وكان هذا الرجل في المسجد الحرام يوم دخولهم فقتل مع من قُتل من المسلمين في تلك المذبحة العظيمة التي هزت العالم الإسلامي حينها والتي لا يُعرف في الحقيقة حادثة في شناعتها وقعت للمسجد الحرام من يوم أن بُعث النبي عليه الصلاة والسلام إلى يوم الناس هذا ؛ حيث قُتل الناسُ الحُجَّاجُ في الطواف قتلًا ذَرِيعًا ، واقتُلع الحجر الأسود من مكانه ، وسُلِبت الكعبة من بابها الذي كان من الفضة والذهب وميزابها الذي كان أيضًا من تلك المعادن ، وأُخِذ الحجر الأسود ومَكَث قرابة عشرين سنة عند القرامطة في منطقة هَجَر ، أي في المنطقة الشرقية من هذه البلاد ، كانت دولتهم في تلك المنطقة ، ولم يَعُد إلا بعد نحو عشرين سنة إلى موضعه .
المقصود أن هذا العالِم قُتِلَ في هذا اليوم ولذلك لُقب بالشهيد عليه رحمة الله .
هذا العالِم له كتاب سماه : " علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج " ، ذكر فيه ستة وثلاثين حديثًا ؛ ستة وثلاثين حديثًا أعلها في " صحيح مسلم " ، مما يلفت الانتباه أنه ذكر ثلاثة أحاديث ونسبها إلى مسلم وهي غير موجودة في " صحيح مسلم " ولم ينسبها إليه أحد ممن ألف حول مسلم سواه ، كالمزي مثلًا في " تحفة الأشراف " لم يذكر هذه الثلاثة الأحاديث ، وهذا قد يدل على أن هناك أكثر من رواية لـ" صحيح مسلم " ، ولعل إحدى هذه الروايات كانت عند ابن عمار وقد فُقِدَت ، وفقدان هذه الثلاثة

أحاديث يدل على أن مسلم قد حذف هذه الأحاديث من النسخة الأخيرة التي رواها إبراهيم بن محمد بن سفيان ، ونعود بذلك إلى أن الإمام مسلم لعله مثل البخاري ؛ كان يُنَقِّح في كتابه ويُعَدِّل في كتابه خلال فترات عُمُره بعد أن أَلَّفَ الكتاب ، وهذا يعود يُذَكِّرُنا بقضية نَفْي أن مسلمًا تُوفي واخْتَرَمَتْهُ المنيةُ ؛ الرجلُ صار يُنَقِّح ويُعَدِّل في كتابه ، فما أَبْعَدَ ذلك القول من الصواب !

مما انتقدوا أحاديث مسلم في " صحيحه " ابنُ حزم :

حيث ألف جزءًا صغيرًا جدًّا في حديث انتقده على مسلم وحديث آخر انتقده على البخاري ، أما حديث مسلم الذي انتقده ابن حزم في هذا الجزء هو حديث ابن عباس رضي الله عنهما في قول أبي سفيان بن حرب للنبي : ((يَا نَبِيَّ اللهِ . ثلاث أَعْطِينِهن ، قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ ؛ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ أُزَوِّجُكَهَا ، قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : وَمُعَاوِيَة تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ ، قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : وَتُؤَمِّرُنِي حَتَّى أُقَاتِلَ الْكُفَّارِ كَمَا كُنْتُ أُقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ : نَعَمْ)) .

رَدَّه ابن حزم بأن أم حبيبة للاتفاق والإجماع أن النبي عليه الصلاة والسلام قد تزوجها ودخل عليها قبل إسلام أبي سفيان ، فكيف يقول له : أزوجك ابنتي ؟! وأن هذا بعد إسلامه ؟! يقول : هذا يدل على أن هذا الحديث غير صحيح ، وحكم عليه بالبطلان وبالوضع ، لكن بعض أهل العلم دافع عن هذا الحديث وقالوا : لعل مراده أن يجدد العقد ، وأن النبي عليه الصلاة والسلام رضي بذلك تطييبًا لخاطره ؛ لأن العرب تَأنَف من أن تتزوج بناتها دون إذنها ، وأبو سفيان كان سيدًا من سادات قريش ، فأَحَبَّ أن يمحو هذا العار عن نفسه أن ابنته تزوجها النبي عليه الصلاة والسلام دون إذنه ، فبعد إسلامه أراد أن يجدد العقد وكأنه زوجها برضاه وبقبوله .

على كل حال هذا التوجيه قبلناه أو لم نقبله ، المسألة هينة في ذلك ، وإن كان قبوله في الحقيقة له وجه ؛ لأن ظاهر الإسناد الصحة ، والحديث في إسناده مجال للنقد ، فما دام له توجيه صحيح هذا المقصود ، والحمد لله رب العالمين .

الحديث الثاني في " صحيح مسلم " وفي " صحيح البخاري " هو حديث شريك بن أبي نَمِر الذي ذكرناه سابقًا في الإسراء ، انتقده ابن حزم على البخاري ، ولم ينتقده على مسلم ! وهنا نقف ، لماذا لم ينتقده على مسلم مع أن مسلمًا أخرج إسناده وطرف المتن ؟!

لأنه فَهِمَ ابنُ حزم أن إخراج مسلم له إنما كان من أجل أن يبين علته ، ولذلك ما اعتبره حديثًا منتقدًا على مسلم ، وإنما اعتبره حديثًا منتقدًا على البخاري ، مع أن الحافظ يقول : إن البخاري أخرجه أيضًا ليبين علته ، فانظر! كيف مواقف العلماء من هذه المسائل لتعرف أن المسألة ليست بالأمر الهين ، استخراج الحديث الذي أُخرج لبيان العلة يحتاج إلى دراسة واستقصاء وتَأَنٍّ ونظر دقيق في المسألة .
من العلماء الذين انتقدوا بعض الأحاديث في " صحيح مسلم " أبو مسعود الدمشقي في كتابه " أطراف الصحيحين " ، ومن العلماء الذين انتقدوا أيضًا أبو علي الحسين محمد الغَسَّاني ، وقد ذكرنا كتابه سابقًا وهو كتاب " تَقْيِيد المُهْمَل وتَمْيِيز المُشْكِل " عقد فيه فصلًا بالأحاديث المنتقدة في " صحيح مسلم " ، أغلب هذه الأحاديث انتقادها من جهة الرواة عن مسلم لا من جهة مسلم أو ممن روى عنه مسلم .
هناك حديث واحد نورده في هذا السياق أخرجه مسلم وأورده ابن الجوزي في " الموضوعات " ، وكان هذا سبب لانتقاد ابن الجوزي نقدًا شديدًا لازعًا ؛ حيث إن الحديث صحيح وفي ثاني أصح كتاب بعد كتب الله ، ومع ذلك أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " ! .
هذا الحديث هو في الحقيقة ليس الخطأ فيه فقط من ابن الجوزي ، بل سبقه إلى ذلك والذي اعتمد عليه في الحكم بالوضع هو ابن حبان ، هو حديث أبي هريرة مرفوعًا إلى النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال : ﴿ إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ أَوْشَكَ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللهِ وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ﴾ .
يعني يشير بذلك إلى الشُّرَط . هذا الحديث ذكره ابن الجوزي في كتابه برقم [1544] وأورده الإمام مسلم في الصحيح .
سبب خطأ ابن الجوزي : أن هذا الحديث أورده ابن حبان في ترجمة راوٍ اسمه أفلح بن سعيد ، وأفلح بن سعيد هذا بالفعل ضعيف ، ثم لما أورده ابن حبان في ترجمة أفلح بن سعيد قال عقب الحديث : وهذا خبر بهذا اللفظ باطل ، وأفلح كان يروي عن ثقات الموضوعات ولا يحل الاحتجاج به .
ولكن لم ينتبه ابن حبان ولا ابن الجوزي : أن لهذا الحديث طرقًا أخرى بنفس هذا اللفظ صحيحة ، وهي التي أخرجها مسلم في صحيحه ، ليس فيها علة هذا الراوي ، ولذلك هذا الحديث تعقبه الحافظ ابن حجر في كتابه " القول المسدَّد " ؛ لأن هذا الحديث

أخرجه مسلم والإمام أحمد ، و" القول المسدد " هو في الذب عن مسند الإمام أحمد ، يعني إيراد الأحاديث الموضوعة التي حكم عليها ابن الجوزي بالوضع وهي في مسند أحمد ، وبين أنه في " صحيح مسلم " وفي " مسند أحمد " ، ثم قال رادًّا على ابن الجوزي ، يعني وصف تصرف ابن الجوزي قال : وإنه غفلة شديدة .
يعني : أن ابن الجوزي غفل غفلة شديدة ، أخطأ خطأً شديدًا ؛ حيث أورد هذا الحديث الصحيح في كتابه الذي خصه بالموضوعات ؛ وهذا أحد أكبر الأسباب التي يتكئ عليها من يصف ابن الجوزي بالتسرع في الحكم بالوضع ، أنه أخرج حديثًا في " صحيح مسلم " في " الموضوعات " حاكمًا عليه بالوضع ، وقلنا عذره أنه قلد في ذلك ابن حبان ، وابن حبان أورده من طريق فيه ضعف ، لكن مسلمًا أورده من طرق أخرى سالمة من هذا الراوي الضعيف أو المتكلّم فيه .
الكلمة الثالثة في عنوان " صحيح مسلم ": " المختصر "
من المسند الصحيح المختصر.
وهذا أيضًا - كما نذكر دائمًا - رد على من يدعي أن مسلمًا أراد استيعاب الصحيح أو أنه ألف هذا الكتاب وكان تأليفه له سببًا أن يقول أهل البدع بأن كل ما في خارج هذا الصحيح ليس بصحيح عند مسلم ، فمسلم يصرح الآن أنه مختصر ، فما هناك داعٍ لدعوى أنه يطرق لأهل البدع أن يدعوا بأن ما ليس في الصحيح لا يكون صحيحًا لعدم إخراج مسلم له فيه .
عدد أحاديث " صحيح مسلم " ما دمنا نتكلم عن الاختصار والعدد : ثلاث آلاف وثلاثة وثلاثين حديث ؛ بغير تكرار .
كم عدد الأحاديث في " صحيح البخاري " بغير تكرار ؟
- ألفان وستمائة واثنين .
إذًا أيهما أكبر وأكثر عددًا ؟
مسلم ؛ وهذه مزية ولا شك لمسلم ، وهذه المزية تذكرنا من باب الإنصاف لمسلم أنه ما دام عدد أحاديثه أكثر ، هذا لا شك سيكون داعٍ لأن تكون عدد الأحاديث المنتقدة عليه أكثر ؛ طبيعي ، وهذا يجب أن يوضع في الاعتبار من أجل أن ننصف مسلمًا ولا نبخسه شيئًا من حقه ، فكون الرجل تصدى لإخراج عدد أكبر من الأحاديث ، هذا داعٍ لأن يكون عدد الأحاديث المنتقدة عليه أكثر ، وقد بينا لكم من خلال كتاب الدار قطني نفسه أن العدد إن لم يكن مسلم مساوٍ للبخاري فربما كان البخاري أكثر أحاديث منتقدة في التتبع ، حتى تعرفوا أن

القضية تحتاج إلى دراسة واسعة حتى نَخرج إلى قول منصِف لكلا الإمامين ، ولا فَرْق عندنا بين البخاري ومسلم ، كلاهما إمام ، وكلاهما نُجِلُّه ، وكلاهما نعظِّمُه ، وليس هناك عندنا عصبية لواحد منهما على الآخر ، بل مُبْتَغانَا هو الحق ومعرفة الصحيح والصواب في هذه المسائل ، وإن كنا في الإجمال – يعني المتقَرِّر في القلب – أن البخاري أرجح من مسلم ، لو لم يكن في ذلك إلا ما يُقِرُّ به مسلم أن البخاري أعلم منه لكفى في ذلك دليلًا على تقديم البخاري على مسلم .

قلنا عدد الأحاديث بغير تكرار : ثلاث آلاف وثلاثة وثلاثون ، بالتكرار : سبعة آلاف وثلاثمائة وثمانية وثمانون .

العبارة الرابعة في العنوان ، قال : " من السنن " .

والمقصود بها أحاديث رسول الله سواء كانت متعلقة بالأحكام أو بغيرها ، بالطبع هذا الكتاب يعتبر من كتب الجوامع ، وليس من كتب السنن التي اعتنت فقط بأحاديث الأحكام ، بدليل أنه أورد فيه كُتُبًا لا علاقة لها بأحاديث الأحكام ، مثل : كتاب " الفضائل " ، وكتاب " صفة الجنة " ، وكتاب " صفة النار " ، وكتاب " التفسير " الذي هو من أصغر كتب " صحيح مسلم " ، وهو آخر كتاب في " صحيح مسلم " ؛ كتاب " التفسير " للإمام مسلم .

الكلمة الأخيرة في عنوان الكتاب : " بنقل العدل عن العدل " .

وهذا في تأكيد على شرط الرواة ؛ وأنه لن ينزل رواة كتابي على درجة المقبولين .

وأنبه هنا إلى فائدة أن العدل يطلق عند المحدثين ولا يريدون بها العدالة الدينية وحدها ، إذا أُطْلِق المحدث على راوٍ فقال : هو عدل . فيقصد أنه عدل في دينه عدل في روايته ، أي : عدل ضابط ، أي : ثقة . وهذا يدل عليه عنوان الإمام مسلم ، وهذا سينفعنا مع ابن خزيمة وشرطه في الصحيح ؛ لأنه تُكُلِّم في شرطه بسبب أنه استخدم مثل هذه العبارة وقيل أنه لا يشترط الضبط لكونه اكتفى باشتراط العدالة ، فنريد أن نؤكد أن هذه ليس بصحيح ، وإذا صح أن نحتج بكلام ابن خزيمة على أنه لا يشترط الضبط يلزم أن نفعل ذلك مع " صحيح مسلم " وهذا لا قائل به ؛ أن مسلمًا إنما يشترط العدالة فقط دون الضبط هذا لم يقل به أحد ، وكلام مسلم في مقدمة الصحيح وفي كل كتبه صريح بخلاف هذا الكلام ، وهذا أصلًا رأي لا

يمكن أن يقول به أحد من أهل الحديث ممن يعرفون أن الراوي لا يمكن أن يُقبل إلا إذا جمع هذين الأمرين : العدالة والضبط .
طبعًا أيضًا هذه عبارة ترد على من ادعى أن المحدثين إذا قالوا عدل يقصدون بها العدالة الدينية ، وممن قال ذلك الإمام السخاوي في كتاب " فتح المغيث " ، لكن تصنيفات المحدثين تدل على أنهم يطلقون العدل ويقصدون به الثقة ، أي العدل في الدين وفي الرواية ، إلا إذا قيدوا فقالوا : عدل إلا أنه سيئ الحفظ ، صالح في الدين إلا أنه كذا .. عندها يحمل على ما ذكروا ، لكن إذا أطلقوا العبارة ، إذا سأل أحد طلبة الحديث في ذلك الزمن أحد أئمة الجرح والتعديل فقال له : ما رأيك في فلان ؟ فقال له : عدل .
يعني : أنه ثقة عدل ضابط ، إلا إذا قيد فقال : هو عدل لكنه ليس بحافظ . فعندها نحمل هذا التعبير على أنه مختص بالعدالة الدينية .

عناية العلماء بـ " صحيح مسلم " :

تقدم ذكر بعض أنواع العنايات في مثل كتاب " التتبع " والكتب التي انتَقَدَت ، وغيرها من الكتب التي سبق ذكرها أثناء كلامنا السابق .
نذكر الآن بعض الأمور التي لم تذكر سابقًا :

أولًا : عناية العلماء برجال مسلم :

1- وقلنا – لما تكلمنا عن البخاري - أن هناك كتاب للدار قطني جمع فيه بين رجال البخاري ومسلم ، رجال البخاري كانوا في كتاب ورجال مسلم في مجلد آخر .
2- أيضًا للحاكم في كتابه " المدخل إلى معرفة الصحيح " ؛ بَيَّن فيه من انفرد بالإخراج لهم البخاري ومن انفرد بالإخراج لهم مسلم ومن اتفقا عليه من الرواة .
3- أيضًا كتاب ابن طاهر المقدسي " رجال الصحيحين " .
4- ثم الكتب التي تلت ذلك ، مثل : " تهذيب الكمال " ، و" تهذيب التهذيب " ، وغيرها التي جمعت رجال الصحيحين مع بقية أصحاب الكتب الستة .
خصَّ ابنُ مانجويه - أحد العلماء - مسلمًا بالتأليف فأَلَّفَ " رجال صحيح مسلم " ، وهو أحمد بن علي الأصبهاني الشهير بابن مانجويه ، المتوفى سنة ثماني وعشرين وأربعمائة من الهجرة ، وهو كتاب مطبوع ، وهو في هذا الكتاب كثيرًا ما يتَّبع ابن حبان في ترجمة للرواة ، يكاد ينقل ترجمة ابن حبان في كتابه " الثقات " كما هي في

كتابه ، حتى إذا أخطأ ابن حبان يتابعه ابن مانجويه تمامًا في هذا الكتاب .
اعتنى أيضًا العلماء بذكر شيوخ الإمام مسلم والبخاري ، وسبق بعض الكتب المتعلقة بالبخاري ، ونذكر الآن كتابين متعلقين بشيوخ مسلم مع البخاري ، منهم :
1- كتاب " المُعْلِم بِشيوخ البخاري ومسلم " لمحمد بن إسماعيل بن خَلَفون - بفتح اللام لا بسكونها كما أسمع كثيرًا من طلبة العلم – وهو إمام أندلسي له مؤلفات متعددة ، تُوفي سنة ست وثلاثين وستمائة من الهجرة .
2- أيضًا كتاب " المعجَم المشتَمِل على أسماء شيوخ الأئمة النُّبْل " لأبي القاسم ابن عساكر صاحب " تاريخ دمشق " والمتوفى سنة إحدى وسبعين وخمسمائة من الهجرة ، هذا يشمل شيوخ الأئمة الستة جميعًا ؛ مسلم وبقية الأئمة الستة .
من الكتب التي تخدم الصحيح كتاب " أطراف الصحيحين " لأبي مسعود الدمشقي ولخَلَف الواسطي كما ذكرنا سابقًا ، والمزي في كتابه " تحفة الأشراف " .
هناك مستخرجات على " صحيح مسلم " سنقتصر على المطبوع منها :
المستخرج الأول : طُبع من المستخرجات على " صحيح مسلم " كتاب " **المستخرج لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق** " المتوفى سنة ستة عشرة وثلاثمائة ، ويمتاز هذا الكتاب في الحقيقة بمزية عظمى وهي أن المؤلف شارك مسلمًا في بعض شيوخه ، يعني أبو عوانة سمع من بعض شيوخ مسلم ، ففي بعض الأحاديث يتابع مسلمًا تمامًا في رواية الحديث عن نفس الشيخ ، وأنبه بخصوص هذا الكتاب إلى أنه ليس مختصًّا بمسلم فقط ، هو مستخرج على " صحيح مسلم " وعلى صحيح قرين مسلم وزميله وتلميذه وهو أحمد بن سلمة النيسابوري ، فهو مستخرج على كلا الكتابين ، ولذلك قد نجد أحاديث يذكرها في هذا الكتاب ليس لها ذكر أبدًا في " صحيح مسلم " ، إذًا يكون وجه إخراجه لها على أية وجه ؟
أنه مستخرجة على أحاديث في " صحيح أحمد بن سلمة النيسابوري " ، و" صحيح أحمد بن سلمة النيسابوري " أصلًا كان قد اتبع فيه شيخه أو قرينه الإمام مسلم ، يعني كان يأخذ نفس الأحاديث التي سمعها مسلم ويخرجها في كتابه ، إلا زيادات قليلة هي التي خَرَّج

عليها أيضًا أبو عوانة بعض الأحاديث مستخرجة في كتابه المسند المعروف بـ" مستخرج أبي عوانة " .
والمستخرج الثاني على " صحيح مسلم " هو : " مستخرج أبي نعيم " ، وقد طبعت قطعة كبيرة منه في أربعة مجلدات .
من الخدمات حول صحيح مسلم :
الجمع بين صحيحي البخاري ومسلم ، وهناك جموع كثيرة ، لكن طُبع منها جمعان مهمان وهما :
1- " الجمع بين الصحيحين " للحميدي محمد بن أبي نصر فتوح الأندلسي ، المتوفى سنة ست وستين وأربعمائة للهجرة .
2- وأيضًا كتاب " الجمع بين الصحيحين " لعبد الحق الإشبيلي .
ولكل كتاب منهما مزية ، فمزية الحميدي أنه يذكر الزيادات الواردة في المستخرجات التي لم ترد في الصحيحين ، زيادات المتون الواردة في المستخرجات يوردها الحميدي في جمعه للصحيحين .
ولهذا الكتاب مقدمة مهمة جَمْع الحميدي يتكلم فيها عن مزية الصحيحين وعن قدرهما وجلالتهما ، وينقل الاتفاق والإجماع على صحتهما ، ولهذا الإجماع أهمية لأنه إمام متقدم كما ذكرنا ، سنة ست وستين وأربعمائة من للهجرة .
أما عبد الحق الإشبيلي فله مزية أخرى وهي :
أولًا : لم يضف لفظًا زائدًا على الصحيحين من خارجهما ، كل ما فيه من الألفاظ من الصحيحين ، واعتنى عناية كبيرة جدًّا ببيان اختلاف الألفاظ في الروايات في الصحيحين ، فإذا كان البخاري أورد الحديث في باب بلفظ وأورده في باب آخر بلفظ آخر ، يبين الفروق في الألفاظ ، بل ويذكر تبويبات البخاري ، خاصة اللطيفة منها، يقول : أخرجها في الحديث تحت باب كذا وباب كذا وباب كذا ، كلٌّ من أجل أن ينبه على فقه البخاري المستنبَط من تلك الأحاديث ، ولذلك أن أنصح لمن أراد أن يستعرض متون الصحيحين أن يأخذ كتاب عبد الحق الإشبيلي ، هو خير له في ذلك من كتاب " الجمع " للحميدي .
مختصرات " صحيح مسلم :
1- كـ" مختصر القرطبي " أبو العباس القرطبي ، وهو طبعًا غير أبو عبد الله القرطبي صاحب " الجامع لأحكام القرآن " ، هذا إمام وذاك إمام آخر .
2- أيضًا مختصر صحيح مسلم للمنذري واسمه " الجامع المعلِم لمقاصد جامع مسلم " .

3- أيضًا كتاب " تنبيه المعلِم بمبهمات صحيح مسلم " ، هذا الكتاب ليس في المختصرات ، وإنما في المبهمات وهو الأسماء التي أُبْهِمَتْ في " صحيح مسلم " سواء في الأسانيد أو المتون ، واعتنى بالمتون خاصة ، لسبط بن العجمي تُوفي سنة أربع وثمانين وثمانمائة للهجرة .
هناك أيضًا كتاب عصري حول " صحيح مسلم " وهو كتاب جيد ونافع ، هو كتاب " عبقرية الإمام مسلم " للدكتور حمزة الليباري وهو كتاب جيد ونافع في بيان منهج الإمام مسلم في كتابه .
من الشروح حول " صحيح مسلم " ؛ وهذه مهمة **:**
1- من أقدم هذه الشروح كتاب " المعلِم " لمحمد بن علي المازني ، المتوفى سنة ست وثلاثين وخمسمائة للهجرة ، الذي كتب عليه القاضي عياض كتابه " إكمال المعلم " للقاضي عياض ، المتوفى سنة أربع وأربعين وخمسمائة للهجرة .
2- ثم جاء بعدهم بنحو أقل من قرن أو قرن الإمام ابن الصلاح ، فألَّف كتابًا سماه : " صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغَلَط ، وحمايته من الإِسْقاط والسَّقَط " ، وهو كتاب مطبوع لابن الصلاح ، وهو على صغر حجمه إلا أنه كثير الفائدة .
3- من شروح مسلم المهمة : كتاب " المفهِم " لأبي العباس القرطبي ، وهو كتاب مهم جدًّا الحقيقة ، قلنَا أبو العباس القرطبي اختصر " صحيح مسلم " فشرح فيه مختصره هذا ، ولذلك فهو خاص بالمتون ، يعني لا يشرح الأسانيد والعلل والاختلافات ، وإنما يتكلم فقط عما يُستنبط من تلك الأحاديث من الفوائد العلمية .
4- ثم جاء الإمام النووي في شرحه الشهير المسمى بـ المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج .
5- ثم جاء محمد بن خليفة الأُبِّي المتوفى سنة سبعة وعشرين وثمانمائة في كتاب سماه : " إكمال إكمال المعلِم " ، جَمَع في هذا الكتاب بين شرح المازري وشرح القاضي عياض وشرح القرطبي وشرح النووي مع زيادات واجتهادات له ، فكتاب الأُبِّي يكاد يشمل على أربعة كتب سابقة مع زيادات له ، وهو كتاب مطبوع لكن مع الأسف الشديد طبعته رديئة وسقيمة .
6- أيضًا كتاب " الديباج " للسيوطي ، وهو شرح مختصر جدًّا لصحيح الإمام مسلم .

7- من شروح مسلم أيضًا " فتح الملهِم " لأحد علماء الهند وهو شِبِّير بن أحمد العثماني المتوفى سنة تسع وستين وثلاثمائة وألف .
8- أيضًا " فتح المنعم " لأحد دكاترة الأزهر المعاصرين ، واسمه : موسى شاهين لاشين ، واسم كتابه " فتح المنعِم " .
9- هناك كتاب في غريب ألفاظ الإمام مسلم ، وهو كتاب " المفصِح المفهِم والموضِح الملهِم لمعاني صحيح مسلم " لمحمد بن يحيى بن هشام الأنصاري النحوي ، المتوفى سنة ست وأربعين وستمائة ، وهو غير ابن هشام صاحب مغني اللبيب المشهور النحوي ، لكن أيضًا هذا كان نحويًّا لغويًّا شهيرًا جدًا في زمنه ، ألَّف كتابًا خاصًّا بغريب ألفاظ " صحيح مسلم " .
10- هناك كتابان يتكلمان عن منهج الإمام مسلم ، وكثير من المعلومات التي ذكرتها لكم مستقاة من هذين الكتابين ، وهما كتاب " الإمام مسلم ومنهجه في الصحيح " لمحمد بن عبد الرحمن الطوايبة ، وكتاب " الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح " لمشهور حسن سلمان .
هذه أهم الكتب التي اعتنت بصحيح مسلم وبمنهجه في كتاب الصحيح ، ونكتفي بهذا القدر .
وصلى اللهم وسلم ، وبارك على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين .